[194] في حياتك جايز، فاني نفسك وأنت نفسي. قال رسول ا صلى ا عليه وآله: كذلك هو يا علي، ولكن كيف أديت زكاة ذلك ؟ فقال علي عليه السلام: علمت بتعريف ا إياي على لسانك أن نبوتك هذه سيكون بعدها ملك عضوض وجبرية، فيستولي على خمسي من السبي والغنائم فيبيعونه فلا يحل لمشترية، لان نصيبي فيه، فقد وهبت نصيبي فيه لكل من ملك شيئا من ذلك من شيعتي فيحل لهم منافعهم من مأكل ومشرب، ولتطيب مواليدهم، فلا يكون أولادهم أولاد حرام، قال رسول ا صلى ا عليه وآله: [ما تصدق أحد أفضل من صدقتك وقد تبعك رسول ا] في فعلك أحل لشيعته كل ما كان غنيمة وبيع من نصيبه على واحد من شيعتي ولا احله أنا ولا أنت لغيرهم (1). 17 - سر: محمد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة، عن المعلى بن خنيس، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: خذ مال الناصب حيث وجدت وابعث إلينا بالخمس (2). 18 - سر: محمد بن علي، عن أحمد بن الحسين، عن أبيه، عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: خذ مال الناصب حيث وجدته وارفع إلينا الخمس. قال محمد بن إدريس رحمه ا: الناصب المعني في هذين الخبر ين أهل الحرب لانهم ينصبون الحرب للمسلمين، وإلا فلا يجوز أخذ مال مسلم ولا ذمي على وجه من الوجوه (3). 19 - كش: محمد بن مسعود، عن إبراهيم بن محمد بن فارس، عن ابن يزيد عن ابن أبي عمير، عن شهاب بن عبدربه، عن أبي بصير قال: إن علباء الاسدي ولي البحرين فأفاد سبعمائة ألف دينار ودواب ورقيقا، قال: فحمل ذلك كله حتى وضعه بين يدي أبي عبد ا عليه السلام، ثم قال: إني وليت البحرين لبني امية، وأفدت

---

(1) تفسير الامام: 41 وما بين العلامتين أضفناه من المصدر. (2 و 3) السرائر: 476.